



## ملخص تقرير المفووضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان حول "وفيات ومراثة الأمهات التي يمكن تجنبها وحقوق الإنسان"

برنامج الحق في الصحة  
المبادرة المصرية للحقوق الشخصية  
أغسطس 2010

## ← خلفية →

في 16 يونيو 2009، تبني مجلس حقوق الإنسان قراراً يعتبر فيه وفيات ومراثة الأمهات التي يمكن تجنبها قضية حقوق إنسان وليس مجرد قضية صحة عامة أو قضية تموية، كما دعا المجلس في هذا القرار إلى تحليل وفيات الأمهات ومراثتهن من زاوية حقوق الإنسان وكذلك دمج المنظور الحقوقى في السياسات الدولية والوطنية التي تستهدف تقليل وفيات الأمهات. وجاء القرار تأكيداً على التزام الدول بمنهج عمل مؤتمر القاهرة للتنمية والسكان (1994)، مؤتمر بكين (1995)، وكذلك الأهداف الإنمائية للألفية (2000).

وأوضح القرار أن وفيات ومراثة الأمهات التي يمكن تجنبها وثيقة الصلة ببعض العوامل مثل الفقر، عدم المساواة بين الجنسين، مرحلة العمرية، التمييز، والافتقار للوصول إلى خدمات صحية مناسبة أو إلى التكنولوجيا. كما حث القرار الحكومات على الوفاء بالتزامها السياسي حول القضاء على وفيات الأمهات ومراثتهن التي يمكن تجنبها وذلك من خلال مبادرات والتزامات جديدة وتحصيص موارد أكبر لحل هذه القضية.

وانتهى القرار إلى ضرورة قيام مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مع هيئات الأمم المتحدة المختصة بإجراء دراسة في هذا الشأن. وعرضت المفوضية السامية الدراسة على مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة عشر المنعقدة في يونيو لعام 2010. وتكونت الدراسة من خمسة أبواب: الباب الأول يحتوي على مقدمة عامة، فيما ينالش الباب الثاني تعريفات وفيات ومراثة الأمهات وحجم المشكلة، وفي الباب الثالث تناولت الدراسة أبعاد حقوق الإنسان ذات الصلة بوفيات الأمهات ومراثتهن في إطار القانون الدولي والإقليمي الحالي، ويعرض الفصل الرابع مبادرات وأنشطة مؤسسات الأمم المتحدة المختلفة لمواجهة هذه المشكلة، أما الفصل الأخير من الدراسة فيحتوي شرعاً للقيمة التي يمكن لمجلس حقوق الإنسان أن يضيفها في مواجهة هذه المشكلة من خلال مقاربة حقوقية.

ويستعرض هذا الملخص أهم النقاط التي وردت في التقرير.

## ← التعريفات ومقدمة عامة →

تعرف الدراسة وفيات الأمهات بأنها "وفاة المرأة الحامل أثناء الحمل أو خلال 42 يوماً من انتهاء الحمل، بغض النظر عن موقع أو حدوث الحمل أو مدته، وذلك نتيجة لأي سبب متصل بالحمل أو متافق بسببه أو بإدارته شئونه ولكن ليس بسبب حادثة أو أي أمر عارض" (الفقرة 4 من التقرير). أما مراثة الأمهات، فهي "أي حالة خارج الحمل الطبيعي، أو المخاض، أو الولادة، وتوثر سلباً على صحة الأمهات، خلال هذه الفترات" (الفقرة السابقة). كما تعرف الدراسة معدل وفيات الأمهات بأنه عدد وفيات الأمهات لكل 100.000 من الولادة الحية.

حددت الدراسة ثلاثة أسباب تجعل قياس وفيات الأمهات مسألة صعبة، أولها صعوبة تصنيف وفاة أي سيدة في السن الإنجابي كوفييات أمهات. أما السبب الثاني فهو أن حالة المرأة، من حيث كونها حامل أم لا، قد تكون غير معروفة. وأخيراً، كشفت الدراسة أن بعض الدول التي لا تستلزم إصدار شهادة وفاة مبين فيها سبب الوفاة، تزيد صعوبة تصنيف وفيات النساء باعتبارها وفيات أمهات أم لا.

وحددت الدراسة خمسة أسباب صحية رئيسية مسؤولة عن وفيات الأمهات، يأتي النزيف على رأس هذه الأسباب فهو المسئول عن 25% من وفيات الأمهات، تليه العدوى التي تسهم بنسبة 15% من الوفيات، ويأتي الإجهاض في المرتبة الثالثة بنسبة 13% من وفيات الأمهات، أما تسمم الحمل فيسبب 12% من الوفيات، والولادة الطويلة المتعسرة تؤدي إلى 8% من هذه الوفيات.

أما الأسباب غير الصحية لوفيات الأمهات فهي مجموعة من التأخيرات تمنع النساء من الوصول إلى الخدمة الصحية التي يحتاجن إليها، وقد تعاني النساء من عدة تأخيرات في ذات الوقت. وتمثل هذه التأخيرات في: التأخر في طلب الخدمة، والتأخر في الوصول إلى الخدمة، التأخر في الحصول على الخدمة. وقد يرجع التأخر في طلب الخدمة إلى قلة الموارد، أو عدم المعرفة بأعراض الخطر الذي يستلزم التدخل الطبي، أو قلة التعليم والوعي، أو عدم امتلاك المعلومات الكافية أو عدم المساواة بين الجنسين. والتأخر في الوصول إلى الخدمة يرجع إلى بعد المسافة أو ضعف البنية التحتية أو نقص المواصلات في المكان الذي تقطن فيه الأم. وبالنسبة للتأخر في الحصول على الخدمة الطبية فقد يرجع إلى ندرة أعضاء الفريق الطبي، أو نقص المياه أو الكهرباء أو المعدات والأدوات اللازمة.

### ← حجم المشكلة →

وفقاً لآخر بيانات أصدرتها الأمم المتحدة فإن حوالي نصف مليون امرأة تموت كل عام بسبب الحمل والولادة، وفي المقابل تعاني 10 ملايين امرأة سنوياً من الجروح، العدوى، الأمراض، نتيجة مضاعفات الحمل والولادة، بعض هذه الإصابات يسبب عاهة مستديمة تؤثر على المرأة لبقية حياتها (كالعمق، السلس البولي، تدلي الأعضاء الجنسية، ناسور الولادة). وليس أعداد هذه الوفيات فقط هي ما يجعل من قضية وفيات ومراثنة الأمهات قضية ملحة ومدرجة على أولويات المعنيين بحقوق الإنسان ولكن حقيقة أن أغلب هذه الوفيات (تقريباً 90% منها) يمكن تجنبها، إذا تمكنت النساء من الوصول إلى خدمات صحية عالية الجودة في وقت مناسب. كما تعكس هذه الوفيات فروقاً ضخمة بين الدول بل وداخل كل دولة أيضاً، فهناك تفاوت صارخ بين الطبقات الاجتماعية والمجموعات الإثنية والعرقية المختلفة، لذا لا يمكن الاستمرار في معالجة هذه المشكلة من وجهة نظر تنموية أو طبية فقط وإنما يجب تبني مقاربة شاملة مرتكزة على حقوق الإنسان.

واجب الاحترام: على الدولة ألا تتخذ إجراءات تعيق وصول النساء إلى الخدمات الصحية اللاتي يحتاجها (النزارء سلبي)

واجب الحماية: على الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع موت النساء أثناء الحمل والولادة (النزارء إيجابي)

واجب التحقيق: على الدولة استخدام الموارد المتاحة لاتخاذ ما يلزم من إجراءات إدارية، تشريعية، قضائية لمنع وفيات الأمهات ومراضتهن (النزارء إيجابي)

## ← علاقة وفيات الأمهات التي يمكن تجنبها بحقوق الإنسان →

### أولاً: المساواة وعدم التمييز:

تعكس وفيات الأمهات ومراضتهن نموذجاً صارخاً من التمييز وعدم المساواة، وتكشف المعاهدات الدولية لكل البشر الحق في المساواة وعدم التمييز على أساس اللون، العقيدة، الجنس، النوع، أو غيره سواء على مستوى القانون، أو السياسات والممارسات. وفي حالات وفيات ومراضاة الأمهات التي يمكن تجنبها يمكن رصد نوعين من التمييز، الأول هو التمييز على أساس الجنس، ذلك أن هذه الوفيات مرتبطة بعدم توفير الخدمات التي تحتاجها النساء فقط، حيث أن عملية الحمل والولادة تقع في جسد المرأة، وعلى الرغم من أن المجتمع كله يتتأثر في حالة موت الأم أو إصابتها بالمرض أو عجزها، فإن الضرر المباشر والفوري يقع على النساء. وفي هذا الشأن تقع على الدول مسؤولية تلبية احتياجات النساء المتعلقة بالحمل والولادة وكذلك مواجهة العوامل الأخرى التي قد تؤثر على النساء ومنها العنف ضد النساء والعادات الاجتماعية الضارة. وكذلك على الحكومات العمل على تحسين وصول النساء إلى المياه النظيفة والتغذية المناسبة، التعليم ... إلخ. أما النوع الثاني فهو التمييز التراكمي أو المتعدد الذي تعاني منه النساء بسبب انتسابهن إلى عرق، لون، دين، لغة، أو رأي سياسي، جنسية معينة أو غيره. في هذه الحالة تواجه النساء تمييزاً قائماً على الجنس وعلى أساس أخرى، فنجد جماعات معينة من النساء أكثر عرضة لخطر الوفاة أو الإصابة أثناء الحمل والولادة، فالقوانين قد تضع شروطاً للحصول على الخدمة الصحية كالحالة الزوجية، أو السن، ولكن لأسباب تتعلق بالتكلفة أو المسافة أو القدرة على الحصول على المعلومات والأعراف الاجتماعية نجد النساء الريفيات، واللاجئات، والمهتمات، والمنتميات للطبقات الأدنى اقتصادياً واجتماعياً عاجزات عن الوصول إلى الخدمات المشار إليها. وتقع مسؤولية خاصة على الدول والحكومات في البحث عن وإيجاد حلول للمشكلات التي تمنع مجموعات معينة من النساء من الوصول للخدمات من خلال مراجعة القوانين والسياسات والإصلاح القانوني" (الفقرة 21 من التقرير).

### **ثانياً: حقوق الإنسان المتضمنة في وفيات ومراثة الأمهات التي يمكن تجنبها:**

عندما تموت النساء أثناء الحمل والولادة أو يصبن بالأمراض والعجز نتيجة فشل الحكومات في استخدام الموارد المتاحة لحل المشكلات المؤدية إلى وفيات الأمهات ومراثتهن، وكذلك عجز الحكومات في ضمان إتاحة ومقبولة وجودة وإمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية التي تحتاجها النساء أثناء الحمل والولادة، فإن ذلك يعني إخلالاً من الدول بالتزاماتها بحقوق الإنسان، وانتهاك حق هؤلاء النساء في الحياة والكرامة، والحق في التعليم وتبادل المعلومات، فضلاً عن الحق في التمتع بمنجزات التقدم العلمي، والتحرر من التمييز، والتتمتع بأقصى المستويات التي يمكن الوصول إليها من الصحة النفسية والجسدية بما فيها الصحة الإنجابية والجنسية.

ويتضمن الحق في الصحة عنصرين أساسين، هما: حق الفرد في التحكم في جسده وصحته، والحق في التمتع ب مختلف الخدمات والمرافق والسلع الازمة لتحقيق أقصى مستوى يمكن الوصول إليه من الصحة. ويمكن تمييز عدد من هذه الخدمات الحيوية فيما يتعلق بالحمل والولادة منها وسائل تنظيم الأسرة، والإجهاض الآمن والقانوني.

أما الحق في التعليم والمعلومات فأهميته تظهر جليّة عند استعراض أي إحصائيات عالمية، حيث نواجه حقيقة أن النساء الأكثر تعليماً هن اللاتي يتعرضن لمعدلات أقل من وفيات الأمهات، وهن الأكثر استخداماً لوسائل منع الحمل، وأكثر دراية بالغذاء المناسبة أثناء الحمل والولادة وأقل تعرضاً للإجهاض غير الآمن، مما لا يدع مجالاً للشك في أهمية التعليم وإتاحة المعلومات للنساء لضمان مرورهن بتجربة حمل وولادة آمنة ولتحسين صحتهن الإنجابية بشكل عام.

### **ثالثاً: مقاربة حقوقية لوفيات ومراثة الأمهات التي يمكن تجنبها:**

ترصد الدراسة سبعة مبادئ هامة تمثل الإستراتيجية المثلثى لمعالجة مشكلة وفيات الأمهات ومراثتهن التي يمكن تجنبها من خلال حقوق الإنسان:

#### **1. المحاسبة:**

"المحاسبة عنصر رئيسي في التمتع بجميع الحقوق، وهي معنية بفحص الشكاوى السابقة وبتصحيح الأخطاء المتكررة. يجب ألا نفهم المحاسبة من خلال المفهوم الضيق لللوم والعقاب، وإنما باعتبارها تحديد الممارسات الناجحة (بهدف تكرارها) والممارسات الفاشلة (بهدف تصحيحها)" (الفقرة 33 من التقرير).

وفي تناوله لعنصر المحاسبة، شدد المقرر الخاص للحق في الصحة على أهمية وجود أنظمة تسجيل حيوية وفعالة وشاملة بالإضافة إلى أهمية وجود نظام مراقبة لوفيات الأمهات يبحث في أسباب هذه الوفيات، وينقب فيما خلف الأسباب الطبية ليحدد العوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية التي أسهمت في هذه الوفاة، على أن يكون هذا النظام غير قضائي.

#### **2. المشاركة:**

وهي إحدى مبادئ المقاربة الحقوقية لوفيات ومراثة الأمهات، وينبغي أن تكون المشاركة في حد ذاتها حقاً مستقلاً. ونعني بالمشاركة هنا - أي في سياق وفيات ومراثة الأمهات - أن تشاور النساء بایجابية وفاعلية في صنع القرارات والسياسات الصحية التي تؤثر عليهن خلال هذه الفترة، ويستطيعن الوصول إلى المعلومات الضرورية في هذا الشأن، وذلك أن مشاركة

أصحاب المصلحة في صياغة السياسات الخاصة بهم من شأنه أن يجعل هذه السياسات والقوانين أكثر واقعية، مما يلقي الضوء على مشاركة النساء المهمشات والمستضعفات لنضع أيدينا على السياسات المناسبة لهذه الفئات التي تحمل العبء الأكبر في وفيات الأمهات.

### 3. الشفافية:

يجب أن تمتاز عمليات صياغة وتنفيذ السياسات والقوانين بالشفافية ليتمكن جميع المواطنين من المشاركة في صياغة هذه السياسات ومراجعتها وتعديلها.

### 4. التمكين:

"إن تمكين النساء والفتيات من خلال التعليم وإتاحة المعلومات، يخلق لدى النساء وعيًا و يجعلهن أكثر مطالبة بوسائل منع الحمل، وبالرعاية الصحية أثناء الحمل، وبالولادة الآمنة، وكلها عناصر تسهم في تقليل معدلات الوفيات والمرأة بين الأمهات" (الفقرة 41 من التقرير). كما أن الدول ملزمة بتقديم الدعم القانوني لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان للإسهام في تمكينهم.

### 5 - الاستدامة:

"هي عنصر لا غنى عنه إذا أردنا النجاح في تقليل الوفيات والعجز والإصابات بين النساء أثناء الحمل والولادة، فتحقيق هذا الهدف يتطلب استثماراً طویلاً الأجل في السياسات والبرامج الصحية لضمان وصول الخدمة إلى الفئات الأكثر عرضة للخطر وذلك من خلال التأكيد من وجود الخدمات الأساسية كال المياه والتغذية وكذلك الرعاية الصحية الضرورية" (الفقرة 42 من التقرير).

### 6 - التعاون الدولي:

هذا المبدأ يناقش أهمية الجانب التموي في قضية وفيات الأمهات، فتحقيق الهدف الإنمائي الخامس (تحسين صحة الأمهات) مرتبط بتحقيق الهدف الإنمائي الثامن (إنشاء شراكة دولية من أجل التنمية). إن الجهود السابقة ذكرها تحتاج لمساعدات مادية لتحقيقها، مما يضع مسؤولية على عاتق الدول المتقدمة بتقديم مثل هذه المساعدات للدول النامية لتعيينها على خفض وفيات ومراثة الأمهات من خلال المنح المادية وبناء القدرات.

← مبادرات وأنشطة الأمم المتحدة الحالية لمواجهة  
أسباب وفيات ومراثة الأمهات التي يمكن تجنبها →

نقسم المبادرات حسب الهدف منها إلى ثلاثة أقسام: تنمية السياسات، الخدمات، والمحاسبة.

1. السياسات:

يستعرض هذا الجزء الالتزامات الدولية التي قطعتها الدول على نفسها، من خلال المعاهدات والمؤتمرات الدولية وبرامج العمل الناتجة عنها. وركز هذا الجزء على ثلاثة مؤتمرات اهتمت بصحة وحقوق النساء الإنجابية وهي مؤتمر القاهرة للتنمية والسكان وبرنامج العمل الصادر عنه (1994)، مؤتمر بكين وبرنامج عمله (1995)، الأهداف الإنمائية للألفية (2000). تم استعراض ما ورد في هذه المؤتمرات من ضمانات تخص وسائل منع الحمل، الأمومة الآمنة، الرعاية التوليدية الطارئة، الولادة على أيدي ممارسين مهرة، رعاية الصحة الإنجابية، الإجهاض الآمن والقانوني رعاية ما بعد الإجهاض، وتقليل وفيات ومراثة الأمهات.

2. الخدمات:

يعد هذا الجزء خدمات الدعم الفني التي تقدمها هيئات الأمم المتحدة للدول المختلفة لمساعدتها في تحسين صحة الأمهات، والفاعلون الرئيسيون في هذا المجال هم: منظمة الصحة العالمية، البنك الدولي، اليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وتستهدف مبادرات الدعم الفني أهدافاً مختلفة كمحاربة الزواج المبكر من خلال دعم تعليم الفتيات مهارات الحياة والقيادة، محاربة ختان الإناث، تدريب القابلات (الدaias) على التوليد الآمن، منع وتحقيق انتقال الإيدز، وزيادة الوصول إلى معلومات وخدمات الصحة الإنجابية والجنسية بشكل عام.

3. المحاسبة:

تقدم آليات الأمم المتحدة المختلفة إطاراً فاعلاً لضمان المحاسبة على المستوى الدولي فيما يخص صحة الأمهات وذلك من خلال الشكاوى التي يمكن تقديمها للجنة السيداو (لجنة القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء)، وكذلك لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لكن ذلك يستلزم أن تكون الدول موقعة على البروتوكول الاختياري. كما قدمت كل من منظمة الصحة العالمية وكلية الصحة العامة في جامعة هارفارد، أداة لتقييم وتحديد العقبات القانونية والإجرائية والسياسية التي تحول دون وصول الأفراد إلى خدمات الأمومة الآمنة.

ينتهي التقرير بعدد من التوصيات التي ترفعها الدراسة إلى مجلس حقوق الإنسان وتوضح هذه التوصيات الدور الذي يمكن أن يلعبه المجلس في الفترة القادمة لتشجيع الدول على استخدام حقوق الإنسان كإطار لمعالجة قضية وفيات الأمهات ومرأتهن. ونورد من هذه التوصيات الآتي:

1. في وقت سابق، قام مجلس حقوق الإنسان بدعوة الدول لتبني منظور حقوقى في قضية وفيات ومرأة الأمهات أثناء المراجعة الدورية الشاملة التي يقوم بها المجلس. وتدعو الدراسة الدول إلى الانتباه إلى أبعاد حقوق الإنسان فيما يتعلق بوفيات الأمهات ومرأتهن أثناء كتابة تقاريرهم أو أثناء استعراض تقارير الدول الأخرى. كما يجب على المجلس دعوة هيئات وبرامج الأمم المتحدة المختلفة لتقوم بتزويد المجلس بشكل منهجي بمعلومات عن حقوق الإنسان في هذا الصدد أثناء الاستعراض.
2. أكدت الدراسة أن الخطوة القادمة يجب أن تكون تفعيل للمقاربة الحقوقية الشاملة التي نادت بها الدراسة، هذا التفعيل يعني الإجابة على العديد من الأسئلة مثل: ما هي الخطوات الازمة لتنفيذ أو لتبني هذه المقاربة؟ كيف يمكن للدول التأكد من أن آليات المحاسبة البناءة متسقة مع التزامات هذه الدول بحقوق الإنسان؟ وهل آليات المحاسبة هذه تتسم بالفاعلية والشفافية والمشاركة؟
3. شددت الدراسة على أهمية جمع ومشاركة تجارب البلد الناجحة في خفض وفيات ومرأة الأمهات من خلال منهج حقوقى.
4. تقديم هذه الدراسة أثناء اجتماع الجمعية العمومية في سبتمبر القادم لمراجعة التقدم الذي تم إحرازه في تحقيق أهداف الألفية، وهو أمر من شأنه لفت النظر إلى أهمية حقوق الإنسان في تحقيق الهدف الإنمائي الخامس. كذلك يوصى بتقديم الدراسة أثناء انعقاد جمعية الصحة العالمية.
5. أهمية تعزيز التعاون بين هيئات وبرامج الأمم المتحدة المختلفة، وأهمية إشراك المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في هذا التعاون.